لا المسند اليه بل تحتمل ان يكون اضرابا عن الكلام الاول نص عليه الشيخ
في دلائل الاعجاز او لتفصيل المسند بانه قد حصل من احد المذكورين اولا
والآخر بعده مع مهلة او بلا مهلة كذلك اي مع اختصار نحو جاءني زيد فعمرو او ثم عمرو
عن نحو جاءني زيد وعمرو بعده بيوم او سنة نحو جاءني زيد فعمرو او ثم عمرو
او جاءني القوم حتى خالد فالثلاثة تشترك في تفصيل المسند الا ان الفاء
تدل على التعقيب من غير تراخ وثم على التراخي وحتى على ان اجزاء ما قبلها مترتبة
في الذهن من الاضعف الى الاقوى او بالعكس فمعنى تفصيل المسند فيها ان
يعتبر تعلقه بالمتبوع اولا وبالتابع ثانيا من حيث انه اقوى اجزاء المتبوع او اضعفها
ولا يشترط فيها الترتيب الخارجي فان قلت في هذه الثلاثة ايضا تفصيل
المسند اليه فلم لم يقل او لتفصيلهما معا قلت فرق بين ان يكون الشيء حاصلا
من شيء وبين ان يكون مقصودا منه وتفصيل المسند اليه في هذه الثلاثة
وان كان حاصلا لكن ليس العطف بهذه الثلاثة لاجله لان الكلام اذا اشتمل
على قيد زائد على مجرد الاثبات والنفي فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام
ففي هذه الثلاثة تفصيل المسند اليه كانه امر كان معلوما وانما سيق الكلام
لبيان ان مجيء احدهما كان بعد الآخر فليتأمل وهذا البحث مما اورده
الشيخ في دلائل الاعجاز ووصى بالمحافظة عليه او رد السامع عن الخطأ
في الحكم الى الصواب نحو جاءني زيد لا عمرو لمن اعتقد ان عمرا جاءك دون زيد

او انهما جاءاك جميعا ولكن ايضا للرد اي الصواب الا انه لا يقال لنفي الشركة حتى
ان نحو ما جاءني زيد لكن عمرو انما يقال لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون
عمرو لا لمن اعتقد انهما جاءاك جميعا وفي كلام النحاة ما يشعر بانه انما يقال
لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا او صرف الحكم عن المحكوم عليه الى محكوم عليه آخر
نحو جاءني زيد بل عمرو او ما جاءني زيد بل عمرو فان بل للاضراب عن المتبوع وصرف
الحكم الى التابع ومعنى الاضراب عن المتبوع ان يجعل في حكم المسكوت عنه لا ان ينفى عنه
الحكم قطعا خلافا لبعضهم ومعنى صرف الحكم في المثبت ظاهر وكذا في المنفي ان
جعلناه بمعنى نفي الحكم عن التابع والمتبوع في حكم المسكوت عنه او متحقق
الحكم له حتى يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو ان عمرا لم يجئ كما هو مذهب المبرد وان
جعلناه بمعنى ثبوت الحكم مع السكوت عن ثبوته وانتفائه في المتبوع الحكم
للتابع حتى يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو ان عمرا جاء كما هو مذهب الجمهور ففيه
اشكال او للشك من المتكلم او التشكيك للسامع اي ايقاعه في الشك
نحو جاءني زيد او عمرو او للابهام نحو وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين
او للتخيير او للاباحة نحو ليدخل الدار زيد او عمرو والفرق بينهما ان في الاباحة
يجوز الجمع بخلاف التخيير واما الفصل اي تعقيب المسند اليه بضمير الفصل
وانما جعله من احوال المسند اليه لانه يقترن به اولا ولانه في المعنى
عبارة عنه وفي اللفظ مطابق له فلتخصيصه اي المسند اليه بالمسند يعني لقصر المسند